mroftalp htehaB ni knil muideM

9253 - حكم لبس المرأة للكم الشفاف والقصير عند مثيلاتها النساء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز للمرأة ان تلبس الكم الشفاف او الكم الذي يكون اعلى من نفس الذراع ان الحريم لا يضرها ذلك لكن كونها تلبس الكم الساترة الطيب هذا هو الافظل لانها قد تتعرض - 00:00:00

لغير محرمها كاخ زوجها قد تعرض السائق او الخادم فاذا هي قد احتاط واحتشمت فلا ينبغي لها ان ان تتحرى الثياب الساترة لجميع مدنها حتى لا تعود السيد ناقص والشيء الذي قد يعرضها لرؤية الاجنبي لما حرم الله منها اما عند النسا فالامر اسهل - 00:00:16

لان المرأة لها ان تنظر الى ساقي المرأة والا لذراعها والى صدرها ورأسها انما يحرم على المرأة مع المرأة ما بين السرة والركبة كالرجل مع الرجل. هم. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:42